الفصل الثاني
حقوق الأبناء على الآباء
في مرحلة ما قبل الإنجاب

ويتضمن هذا الفصل:

الزواج في الإسلام والهدف منه.

معايير اختيار الأم.

حالة الأم النفسية أثناء الحمل.

الزواج المبكر وسلبياته.

obeikandl.com

obeikandl.com

تتعدد المؤسسات الاجتماعية من حيث علاقتها بالطفل الناشئ، وتزداد وتقل درجات تأثيرها عليه. وهذه المؤسسات تبدأ بالمنزل، ثم المدرسة، وجماعات الرفاق، ووسائل الإعلام المختلفة، والمؤسسات الدينية (المسجد، الكنيسة)...، إلخ، ويضع علماء التربية وعلم النفس المنزل (الأسرة) في المكانة الأولى من حيث أثره القوي والمستمر على الطفل.

وترجه أهمية الأسرة في حياة الطفل من حيث نموه وتشكيل ميوله واتجاهاته إلى **عدة أسباب منها**[1]:

1 ـ تتميز عملية النمو في السنوات الأولى بسرعتها، والتي تتفوق على ما يليها من سنوات، وما يحدث في الطفل من تغيرات يكون أبقى وأثبت مما يقابله في المراحل التالية.

2 ـ ميل الطفل في سنواته الأولى إلى الاعتماد على والديه، ومن حوله، اعتماداً شديداً، مما يجعل نزعة المحاكاة والتقليد لديه قوية، فيتأثر بما حوله.

3 ـ ينمو الضمير في فترة الخمس سنوات الأولى من حياة الطفل، ولذا فإن لهذه الفترة أثراً واضحاً في الجوانب الخلقية.

ويبدو تأثير الأسرة على الطفل أكثر في النواحي (أو الجوانب) الآتية[2]:

1 ـ **الناحية الجسمية**: حيث يؤثر المستوى الاقتصادي والاجتماعي في النمو الجسمي للطفل بما يوفر من مسكن وطعام وإمكانيات ترفيهية.

2 ـ **الناحية العقلية**: حيث يتدرب الطفل على الملاحظة والانتباه باستخدام حواسه. وكذلك يميز بين الأشياء. ومن أسرته يرث جانباً كبيراً من الذكاء، والذي

(1) فرنسيس عبد النور: **التربية والمناهج**، دار نهضة مصر، القاهرة، 1977، ص93.

(2) نفس المرجع السابق، ص94.

يتوقف نموه على ما توفره الأسرة من ظروف تساعد الطفل على استخدامه، كذلك يؤثر المستوى الثقافي للأسرة بما يسمع من أحاديث ومناقشات، وما توفره من مجلات وكتب.

3 ـ **الناحية الخلقية**: ويتمثل ذلك في أمرين[1]: الأمر الأول وهو الميراث الخلقي الذي ينحدر عن الآباء والأجداد، ويبدو ذلك في حرص كثير من الأسر على انتخاب الأزواج من سلالات عريقة في الفضل والمجد، والبعض يتجه لفضائل خلقية معينة، وهنا يبدو قول الرسول محمد (ﷺ) مؤيداً لذلك الأمر ومعضداً له، حيث يقول[2]:

«تخيروا لنطفكم، وانكحوا الأكفاء، وانكحوا إليهم».

ففي هذا الحديث توجيه إلى العناية في اختيار الزوج زوجه من أصل طيب حتى تأتي من الزواج ذرية طيبة صالحة. ويحتمل أن يشير هذا الحديث أيضاً إلى أهمية أثر البيئة، لأن الاختيار قد يكون على أساس الأصل الطيب من الناحية الوراثية، كما قد يكون أيضاً من الناحية الخلقية والدينية، حتى ينشأ الأطفال في رعاية أم حسنة الأخلاق والدين[3].

والأمر الثاني لأثر الأسرة على الطفل، هو التوجيه الخلقي، حيث تلتقي معاً ينابيع الخُلق، وهي الوراثة والمنزل والمدرسة، والأصدقاء، وهؤلاء جميعاً نجدهم في الأسرة. فالطفل يتعلم آداب السلوك والعلاقات الاجتماعية، فينشأ على حب التعاون أو الأنانية، وعلى العطف والقسوة، وعلى احترام الغير والطاعة، أو على الصلف والعصيان، وعلى الصدق والإخلاص، أو على الكذب والنفاق، وعلى الاعتماد على النفس أو التواكل على الغير، كل هذا حسب ما يقع في خبرته من أخلاق أفراد الأسرة التي ينشأ فيها، وعلى رأسهم الأم والأب.

---

(1) صالح عبد العزيز: **التربية وطرق التدريس**، ج2، ط9، دار المعارف، القاهرة، 1975، ص269.

(2) أخرجه ابن ماجه في النكاح، 46. (ونسنك، ج6)، ص474.

(3) محمد عثمان نجاتي: **الحديث النبوي وعلم النفس**، دار الشروق، القاهرة، 1989، ص262.

يقول الرسول محمد (ﷺ) في شأن تأثير الأسرة في الطفل:

«ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»[1].

ويقول الأستاذ إيرنست وود *Ernest Wood*: «إن الحياة العائلية المضطربة، والمشاحنات بين الوالدين، والمشاكسات الدائمة داخل جدران المنزل، تؤثراً تأثيراً بليغاً في تكوين ميول الطفل، وقد تؤدي بعض الحالات التي تنشأ في البيت إلى تكوين شخصية تَنْفُر من الحياة وتكرهها، ولا ريب في أن أثر هذه الشخصية سوف يظهر في الأعمال المدرسية كماً وكيفاً»[2].

ويؤكد هذا المعنى أحد الباحثين[3]، حيث يرى أن الأسرة هي مربى الطفل الأول وفيها تبدأ وتنمو تنشئته الاجتماعية، ويصطبغ تطبيعه بلون الأسرة وما يتوافر لها من صلاح أو فساد، فكما أن الجنين يعتبر جزءاً من نسيج الأم، فإن الطفل ونفسيته تظل طوال السنوات الأولى جزءاً من نفسية الأسرة، ولهذا فإن كثيراً من الأعراض المرضية التي يصاب بها الطفل ليست أمراضاً حقيقية ولكنها أعراض الحياة الأسرية تنعكس بشكل مرضي على نفسية الطفل.

يتضح مما سبق الدور المتعاظم الذي يقوم به المنزل في التأثير على الطفل في مراحل سنواته الأولى. وقد ترتب على ذلك حرص كثير من الشباب المقبل على الزواج، التمهل في اختيار الزوج، والزوجة المناسبة، لكي ينشأ الأطفال في بيئة صحية مناسبة. وهذا ما سنتناول عرضه في هذا الفصل، حيث نتناول في النقطة الأولى: الزواج في الإسلام والهدف منه، حيث يمثل الأساس الذي يقوم عليه البناء كله، ثم ننتقل إلى مناقشة النقطة الثانية وهي معايير اختيار الأم وارتباط ذلك بالحالة الصحية والخلقية للأبناء. ثم ننتقل لمناقشة قضيتين هامتين تقعان في فترة ما قبل

---

(1) مسلم، ج8، ص52.

(2) صالح عبد العزيز: **التربية وطرق التدريس**، ج2، ط9، مرجع سابق، ص171.

(3) محمود قمبر: **ذاتية الطفل والنظرية التربوية في الإسلام**، بحث منشور في المجلد التاسع، جامعة قطر، مركز البحوث التربوية، 1985، ص201.

الإنجاب، وهما حالة الأم النفسية أثناء الحمل والولادة، وكذلك الزواج المبكر ومحاذيره البيولوجية والاجتماعية والنفسية.

أولاً - الزواج في الإسلام والهدف منه:

من المعلوم لدى علماء النفس أن الدافع الجنسي من الدوافع الفسيولوجية الفطرية القوية التي تلح في طلب الإشباع، وخاصة في مرحلة الشباب. حيث يكون الإنسان في أوج قوته ونشاطه. وقد يشتد إلحاح الدافع الجنسي على الشباب في بعض الأوقات لدرجة تسبب كثيراً من الإزعاج والاضطراب بسبب الصراع الذي يعانيه في التغلب على هذا الدافع ومقاومته. ولا شك أن الزواج، والزواج المبكر، هو الوسيلة المثلى للتخلص من شدة إلحاح الدافع الجنسي وما يسببه من صراع نفسي[1].

وقد جاء الإسلام متفقاً مع هذه الفطرة الإنسانية، فنجد القرآن الكريم يؤكد على وجود الدافع الجنسي والغريزة الجنسية، ويدعو إلى إشباعها وتفريغها بالطريق الحلال المشروع، وهو الزواج.

قال تعالى:

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[2].

وقال تعالى:

﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾[3].

وقال تعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ﴾[4].

---

(1) محمد عثمان نجاتي: الحديث النبوي وعلم النفس، مرجع سابق، ص 54.

(2) سورة الروم، آية: 21.

(3) سورة النحل، آية: 72.

(4) سورة النساء، آية: 1.

وليس هذا كلاماً فحسب، وإنما نجد التطبيق العملي في سنة رسول الله ﷺ، فهو يحث المسلمين على الزواج، فإنه سيكاثر بهم الأمم يوم القيامة.

قال رسول الله ﷺ:

«النكاح من سنتي. فمن لم يعمل بسنتي فليس مني، وتزوجوا، فإني مكاثر بكم الأمم، ومن كان ذا طول فلينكح، ومن لم يجد فعليه بالصيام، فإن الصوم له وجاء»[1].

ونهى رسول الله ﷺ عن الرهبانية واعتزال النساء لما فيها من خروج على الفطرة السليمة.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ: يسألون عن عباد النبي ﷺ، فلما أخبروا كأنهم تقالّوها (وجدوها قليلة)، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبداً، وقال آخر: وأنا أصوم الدهر ولا أفطر. وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً. فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله، وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»[2].

وحديث آخر يؤكد المعنى السابق، عن أبي ذر، قال: دخل على رسول الله ﷺ رجل يقال له عكاف بن بشر التميمي فقال له النبي ﷺ: «يا عكاف هل لك من زوجة؟» قال: لا، قال: «ولا جارية؟» قال: ولا جارية. قال: «وأنت موسر بخير؟» قال: وأنا موسر بخير. قال: «أنت إذن من إخوان الشياطين. لو كنت في النصارى كنت من رهبانهم. إن سنتنا النكاح. شراركم عزابكم، وأراذل موتاكم عزابكم. أبالشيطان تمرسون. ما للشيطان من سلاح أبلغ في الصالحين من النساء إلا المتزوجون أولئك المطهرون المبرؤون من الخنا. ويحك يا عكاف إنهم صواحب

(1) أخرجه ابن ماجة عن عائشة، جـ1، الحديث رقم 1846. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة مؤسسة البابي الحلبي، القاهرة 1953م.

(2) البخاري، جـ 7، ص 2.

أيوب وداود ويوسف وكرسف». فقال له بشر بن عطية: ومن كرسف يا رسول الله؟. قال: «رجل كان يعبد الله بساحل من سواحل البحر ثلاثمائة عام يصوم النهار ويقوم الليل، ثم إنه كفر بالله العظيم في سبب امرأة عشقها وترك ما كان عليه من عبادة الله عزّ وجلّ، ثم استدرك الله ببعض ما كان منه فتاب عليه، ويحك يا عكاف تزوج وإلا فأنت من المذبذبين»[1].

ودعوة الإسلام للزواج وعدم الرهبانية، وضع لها أنسب وأبسط الظروف لكي تتم على أحسن وجه. فقد دعا الإسلام إلى تبسيط المهور وعدم المغالاة فيها تيسيراً على الشباب الراغب في الزواج، وكذلك دعا الإسلام الآباء إلى البحث عن الشباب المتدين ليزوجوهم بناتهم.

فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

«إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»[2].

وعن سهل بن سعد أن النبي ﷺ جاءته امرأة فقالت: جئت لأهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعَّد النظر إليها وصوبه، ثم طأطأ رأسه. فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست. فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله إن لم تكن لك حاجة فزوجنيها. فقال رسول الله ﷺ: «هل عندك من شيء؟» قال: لا والله يا رسول الله. قال: «اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً» فذهب ثم رجع، فقال: لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد، ولكن هذا إزاري فلها نصفه. فقال رسول الله ﷺ: «ما تصنع بإزارك، إن لبسته لم يكن عليها منه شيء. وإن لبسته، لم يكن عليك منه شيء». فجلس الرجل حتى طال مجلسه، ثم قام فرآه رسول الله ﷺ مولياً فأمر به فدعي، فلما جاء قال: «ماذا معك من القرآن». قال: معي سورة كذا وسورة كذا عدَّدها قال:

---

(1) أحمد، المسند: جـ5، ص 163 ـ 164.

(2) أخرجه الترمذي في النكاح، جـ5، ص 305، وابن ماجة في النكاح (ونسنك، جـ2، ص 167).

«أتقرؤهن عن ظهر قلب». قال: نعم، قال: «اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن»[1].

وحذر الإسلام من ترك هذه الفطرة الأولية، وكذلك حذر من انتهاج طرق غير شرعية لإشباعها، ووضع الحدود الواضحة والبينة لكي يسير عليها أفراد المجتمع المسلم. وليس المقام هنا لذكر تلك الحدود، وإنما نَذْكر ونذكِّر ببعض الانحرافات الجنسية التي شاعت في بعض المجتمعات الغابرة. فقد شاع في أقوام سابقة الجنسية المثلية، وهي ميل الفرد جنسياً إلى فرد من نفس جنسه، ويسمى في الرجال باللواط، وفي النساء بالسحاق. وأشار القرآن الكريم إلى ذلك في واقعة قوم لوط: قال تعالى:

﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾[2].

﴿ أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾[3].

ومن الأحاديث النبوية في هذا المقام:

قال رسول الله ﷺ: «إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط»[4].

وفي حديث طويل لعن رسول الله من ﷺ عَمِل عَمَلَ قوم لوط (وذكرها ثلاثاً)[5].

ونهى عن الاتصال الجنسي بالمحارم، فقال ﷺ:

«من وقع على ذات محرم فاقتلوه»[6].

---

(1) أخرجه الشيخان ومالك وأبو داود والترمذي (ناصف، التاج الجامع للأصول، جـ2، صحيح. ص 298 ـ 299).

(2) سورة الأعراف، آية: 80 ـ 81.

(3) سورة الشعراء، آية: 165 ـ 166.

(4) الترمذي في الحدود، جـ 6، ص 241.

(5) أحمد، جـ1، ص 317، والبيهقي، السنن الكبرى، جـ8، ص 224، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1354هـ.

(6) البيهقي، جـ8، ص 237.

وإذا كانت هذه هي مبادئ الإسلام ومفهومه لمبدأ الزواج، باعتباره فطرة إنسانية (دافع فطري أولي): ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾[1]، فما الهدف الذي يسعى الإسلام لتحقيقه من وراء الدعوة للزواج المشروع؟.

يكاد يتفق معظم الدارسين على أن هدف الزواج في الإسلام يتحدد في ضوء الآية الكريمة:

﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2]. وكذلك الآية:

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾[3].

فغاية الزواج في الإسلام هي أن يسكن أحد الزوجين إلى الآخر، أي يطمئن كل منهما إلى الثاني. وعبر عن هذه الغاية بالسكنى ـ بدل الاطمئنان ـ ليفيد أن الزوجة هي بمثابة السكن. والسكن هنا ليس بالمادي، ولكنه السكن النفسي، فالزوجة بمثابة السكن الذي يأوي إليه الزوج بعد تعب ومشقة الحياة وكدها وهمها. والإيواء للسكن يكون عن رغبة صادقة في إزالة آثار المشقة، وبالتالي يكون اللقاء بين الزوجين، لقاء بمن يحب، ويطمئن إليه ولا يخشى منه إثارة القلق والاضطراب.

وعلى ذلك فإن الزواج ليس مجال قلق ومجادلة، وليس مجال مناكفة ومشاكسة، وليس مجال مساومة، وليس مجال أخذ ورد، وشد وجذب. أي شيء يخرج الزواج عن هذه الغاية، يجعل الزوجية مثاراً للقلق واضطراب النفس البشرية، وهذا لا يقره الإسلام بما قرر من غاية للزواج، وجعلها آية من آيات الله في خلقه.

وإذن ليس غاية الزواج في الإسلام إشباع الغريزة الجنسية للزوجين، وإنما ترتفع عن المتعة واللذة المادية وتصل إلى مرتبة أعلى من ذلك، إنها علاقة مودة ورحمة وسكن يشعر فيها الزوجان بالأمن والطمأنينة وهذا بين في الآية:

---

(1) سورة الروم، آية: 30.

(2) سورة الروم، آية: 21.

(3) سورة الأعراف، آية: 189.

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[1].

بل إن الإسلام يرتفع بهذه العلاقة بين الزوجين إلى مستوى الصدقة والعمل الصالح الذي يؤجر عليه المسلم. قال رسول الله ﷺ: «... وفي بضع أحدكم صدقة» قالوا: يا رسول الله: أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر[2].

وكما أن الزواج يحقق المتعة المادية، فإنه كذلك يحقق إشباع دافع الأمومة، بما تبديه الأم من حب وحنان وعطف ورعاية لأطفالها. وهذه المشاعر لا شك أن لها الأثر الطيب في نفوس الأبناء، فينشؤون في ظل حياة مستقرة آمنة، تنعكس عليهم وعلى سلوكياتهم صغاراً أو كباراً.

هذا بالإضافة إلى أن الزواج يحقق مجموعة أخرى من الوظائف أو المهام منها[3]:

1 ـ **المحافظة على النوع الإنساني**: وهذا يتحقق من إنجاب البنين والبنات، مما يترتب عليه واجبات المحافظة على هذا النسل من جميع النواحي الجسمية والعقلية والخلقية والاجتماعية. وجاء القرآن بهذه الوظيفة في سورة النحل: قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾[4].

2 ـ المحافظة على **الأنساب**: حيث يفتخر الأبناء بانتسابهم إلى آبائهم، مما ينعكس أثره على استقرارهم النفسي. وإذا ما تصورنا مجتمعنا لا يقر بمبدأ الزواج. فسوف نرى تداخل الأنساب والأعراف وفساد الأخلاقيات وإباحة الفساد.

---

(1) سورة الروم، آية: 21.

(2) مسلم، جـ 7، ص. ص 91 ـ 92، وأبو داود وأحمد (ونسنك. ج1 ص 187).

(3) عبد الله علوان: **تربية الأولاد في الإسلام** جـ1، ط2 (دار السلام للطباعة والنشر، بيروت، 1978) ص.ص 31 ـ 34.

(4) سورة النحل، آية: 72.

3 ـ **سلامة المجتمع من الأمراض**: حيث يأمن أفراد المجتمع من شر الأمراض الفتاكة التي تأتي من ممارسة الزنى، ومن هذه الأمراض: الزهري، والسيلان، وأخيراً ظهر مرض الإيدز الذي فتك بالمجتمعات المنحلة (في الشرق والغرب) التي أباحت ممارسة الفاحشة والشذوذ الجنسي.

4 ـ **تعاون الزوجين في بناء الأسرة وتربية الأولاد**: فكل من الزوجين يتحمل نصيباً في إقامة هذا الصرح. ورغم المشقة التي يتحملها الزوجان في تحقيق هذه المهمة إلا أن ذلك الجهد يكون محبباً إليهما، وخاصة إذا تم في إطار روح التعاون والمحبة والسلام بينهما.

5 ـ **إشباع عاطفة الأمومة والأبوة**: والتي تحيط الأبناء بالحب والحنان والرعاية، ولا شك أن هذه العاطفة التي أودعها الله الخالق الحكيم القدير، هي التي جعلت الأبوين يتحملان مشقة إنجاب الأولاد ورعايتهم وتربيتهم، ولذا أوجب الله على الأبناء رد هذا الجميل بحسن التعامل معهما، حيث قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾[1].

ولنا في أحاديث رسول الله ﷺ عبرة لأولي الألباب، منها على سبيل المثال ـ لا الحصر:

قال رسول الله ﷺ: «رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف» قيل من يا رسول الله؟ قال: «من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة»[2].

وعن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها. قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر والوالدين». قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله»[3].

---

(1) سورة الإسراء، آية: 23 ـ 24.

(2) مسلم، جـ8، ص 5.

(3) البخاري، جـ9، ص 2.

وفي ختام مناقشة الزواج في الإسلام والهدف منه، يمكن طرح قضية جدلية مثارة على كثير من ألسن الناس بمختلف طبقاتهم وثقافاتهم، وهي:

هل الزواج بأخرى، يفسد الزواج ويخرجه عن الهدف الموضوع له، وهو السكن والمودة والرحمة؟.

ننتقل بعد ذلك لمناقشة النقطة الثالثة حتى تكتمل صورة الزواج في الإسلام، وما يترتب عليه من حقوق للأبناء على الآباء.

العوامل التي تساعد على تحقق هدف الزواج في الإسلام:

هناك عدد من العوامل التي تعمل أو تساعد على تحقق الهدف من الزواج في الإسلام، وتقع بعض هذه العوامل تحت عناوين مختلفة في الدراسات الإسلامية مثل (شروط عقد الزوجية، القوامة، العلاقة بين الزوجين..)، وقد آثرنا أن نجمع عدداً منها ونضعه تحت هذا العنوان. ومن هذه العوامل[1]:

1 ـ سيادة علاقة الود والرحمة بين الزوجين.

2 ـ الإشهاد والإشهار.

3 ـ الاستمرار والتأبيد.

4 ـ النفقة والقوامة.

5 ـ الحشمة والوقار.

ونبدأ في شرح كل عامل من هذه العوامل الخمسة، ودوره في الوصول لهدف الزواج في الإسلام.

1 ـ سيادة علاقة الود والرحمة بين الزوجين:

ويرسم القرآن الكريم هذه الصورة الوارفة الظلال في الآية الكريمة:

﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[2]. فمحور العلاقة يقوم على الأنس والاستقرار والرحمة والود والتحمل والمواساة، لأنها علاقة النفس بالنفس في حال رفقها وتعاطفها[3].

(1) قد توجد عوامل أخرى، ولكن هذه العوامل الخمسة تمثل من وجهة نظرنا أهم هذه العوامل.

(2) سورة الروم، آية: 21.

(3) إبراهيم حميد حسين: **التكافل الاجتماعي في مجال الأسرة** (مطبوع على الآلة الكاتبة)، ص 16.

ويترتب على سيادة الود والرحمة بين الزوجين، قيام المشاعر المشتركة بينهما وتوحدهما. ويلعب الضمير الديني هنا دوره حيث «إن التدين عامل إيجابي في الألفة والانسجام والتآزر والتساند... فهو إيمان بمُثُل وقيم في الحياة، وليس من بينها المال والجاه وعرض الدنيا، بل في مقدمتها: الإنسانية في المعاملة والتهذيب في السلوك، وتقدير الإنسان لذات الإنسان وابتغاء الإخاء في الله..»[1].

ويحدد البعض[2] طريق الوصول إلى هدف الزوجية في أمرين: الأمر الأول: أن يحفظ الرجل على المرأة حياءها، وبالتالي يحفظ كرامتها كأنثى. ويتجلى ذلك في أن يعبر لها عن تقديره إياها بمنحة يتقدم بها إليها حين الرغبة في إتمام الزواج بها، وهو ما يسمى بالمهر، وتوكيداً لهذه المنحة وأثرها في رفع معنويات المرأة، ثم في منزلتها بعد ذلك لدى الزوج، جعل القرآن الكريم هذه المنحة (النِحلة) حقاً للمرأة لا يسترد الرجل بعضها إلا عن طيب نفس ورضاء خالص منها، يقول الله تعالى:

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾[3].

والأمر الثاني: أن الحقوق بين الزوجين تكون متكافئة ومتعادلة بحسب طبيعة كل منهما. والتعادل في الحقوق تعني إسهام الرجل والمرأة فيها سواء، وليس أن تكون كل حقوق الرجل وواجباته هي ذات حقوق المرأة وواجباتها. فالرجل عليه الإنفاق مثلاً، ودور المرأة في رعاية أولادها وتنشئتهم... وهكذا... ويأتي هذا الأمر في الآيتين الكريمتين:

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[4].

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ ﴾[5].

---

(1) محمد البهي: الإسلام في حياة المسلم ط2 (مكتبة وهبة، القاهرة، 1973) ص 236.

(2) المرجع السابق، ص. ص 64 ـ 66.

(3) سورة النساء، آية: 4.

(4) سورة النساء، آية: 34.

(5) سورة البقرة، آية: 228.

وتأكيداً لروح الود والرحمة وسيادة الانسجام بين الزوجين والمشاعر المشتركة بينهما، فإن القرآن أوصى بعدم الإضرار بهذه العلاقة، وأن يتحلى كل من الطرفين بالصبر والتؤدة والتسامح والعفو: يقول تعالى:

﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[1].

2 ـ الإشهاد والإشهار:

فالإسلام يشترك لقيام الترابط بين الزوجين، ألا يتم في السر والخفاء، حتى لا يكون كالجريمة، بل لابد من صريح القول والقبول وشهادة الشهود، لدرجة يحسن معها دق الطبول تأكيداً لانتشار الخبر وزيادة الإعلان واستجابة لطبيعة السرور والفرح. فأي تزاوج فيه شك أو غموض أو مساس بكرامة الرحم وقدسية النسب، تزاوج مرفوض من أساسه، يقول الله تعالى:

﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ۚ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾[2].

3 ـ الاستمرار والتأبيد:

فقد اشترط الفقهاء توفر النية والتأبيد والاستمرار في الحياة الزوجية، أما التوقيت فلا يقوم عليه زواج ولا بناء أسرة. فإن صرح فيه بأن يكون زواجاً مؤقتاً بزمن معين، فَقَدْ فَقَدَ قدسية العقد وحرمته الملزمة للاستقرار والسكن وركون كل من الزوجين للآخر ليقيما حياتهما الزوجية، ولا يعتديا على حياة غيرهما من الأبناء[3].

---

(1) سورة النساء، آية: 19.

(2) سورة النساء، آية: 24.

(3) محمد أبو زهرة: **الإسلام وتنظيم الأسرة** (دار الفكر العربي، القاهرة، 1965) ص 114،

ـ صلاح الفوال: التصوير القرآني للمجتمع جـ1 (القاهرة، 1986).

ـ بدران أبو العينين: حقوق الأولاد في الشريعة الإسلامية، (دار المعارف، الإسكندرية، 1971).

4 ـ النفقة والقوامة:

وقد اشترط الفقهاء تأمين النفقة وتوحيد القيادة حتى يتوفر الجو الآمن للزوجين والناشئة، ولكي تتحدد المسؤولية ويكون لكل فرد في الأسرة دوره وموقعه الذي لا يعتدي به على الآخرين ولا يتكل فيه على غيره. ومن هنا كان الإنفاق واجباً على الزوج وفي عنقه حيث قال الله تعالى:

﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾[1]. لكي تتفرغ الأم للإشراف على أولادها والعناية بنفسها وهندامها وبشاشتها وعطرها، وحتى لا يأخذ نضارتها إرهاق العمل، وقيود مواعيده، ومعاناة الكسب والتحصيل المادي، وبذلك يجب على المجتمع حماية المرأة من ضرورة الكد والكسب والسعي في طلب الرزق. وفي هذا السياق جعل القرآن القوامة على المرأة انطلاقاً من المحافظة على النظام وتحديد المسؤولية والالتزام بها، وهو ما جعل الرسول ﷺ يأمر الرجال إذا اجتمعوا أن يؤمروا واحداً منهم، حتى لو التقى اثنان في سفر فأحدهما أمير للآخر.

وإذا كان هذا هو حال القوامة في المجتمع بصفة عامة، فإنه أمر مطلوب في المنزل، وقرر ذلك القرآن الكريم في وضوح تام، حيث قال الله تعالى:

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[2].

والقوامة هنا تعني مراعاة الرجال لأمور الأسرة، وليست سلطة يستبد بها الرجل. فقد كلف القرآن الرجل بأمور تتفق وطبيعته، وكذلك المرأة، ويتضح ذلك من النصر القرآني:

﴿ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾.

أي بسبب ما تميزت به طبيعة أحدهما عن طبيعة الآخر، وبالتالي بسبب تكفل الرجال بالإنفاق على الأسرة الذي هو وليد المفارقة بين الطبيعتين[3].

---

(1) سورة البقرة، آية: 233.

(2) سورة النساء، آية: 34.

(3) محمد البهي: الإسلام في حياة المسلم، سابق، ص 136.

وحرصاً من الإسلام على عدم تعدي أحد الزوجين على الآخر في الحقوق والواجبات ـ وخاصة من جانب الرجال ـ فقد أكد على مبدأ التكافؤ في الحقوق والواجبات بينهما، فقال تعالى:

﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[1].

فشخصية المرأة قبل الزواج، هي بعد الزواج، فلها حرية الرأي وحرية القول، وحرية الاعتقاد، وحرية التصرف في مالها الخاص حتى ما يصل إليها من زوجها لا يحل أن يسترجع شيئاً منه، إلا برضا وطيب نفس منها، قال تعالى:

﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ۚ فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴾[2].

كذلك أكد الإسلام على أن تميز الرجال على النساء ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾[3] لا يعطي الحق لهم بالاستبداد في الرأي والسلطة، وإنما هذه الدرجة كانت بشأن توجيه الأسرة وتدبير شؤونها ورعايتها. فإذا وجد أحد الزوجين أن الحياة الزوجية يهددها الخطر، ولا يتحقق فيها السكن والاطمئنان: ﴿ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ﴾[4].

وقال تعالى:

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ... ﴾[5].

5 ـ الحشمة والوقار:

يقول الله تعالى:

﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ

---

(1) سورة البقرة، آية: 228.

(2) سورة النساء، آية: 4.

(3) سورة البقرة، آية: 228.

(4) سورة البقرة، آية: 229.

(5) سورة البقرة، آية: 231.

زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ...﴾[1]. ذلك أنه من حق الرجل كما هو حق المرأة أن يطمئن كل منهما ويثق في شريك حياته، وأن يتوفر لكل منهما الحضانة ضد الإغراء والسقوط والاضطراب والتوتر ومصادرة العواطف، والقرآن عندما يقرر ذلك المبدأ ويثير قضية الحشمة ويتحرج من الاختلاط، ويأمر بغض الأبصار، ويحرم التبرج، ما ذلك إلا لأنه يريد للضمائر أن تسكن وللأرواح أن تستقر وللبيوت أن تهدأ.

ثانياً ـ معايير اختيار الأم:

وضعت جميع الشرائع نظماً وقواعد لاختيار الزوجة المثالية، والإسلام من بين هذه الشرائع قد وضع قواعد وأسساً لو اهتدى الناس بهديها وساروا على نهجها كان الزواج في غاية التفاهم والمحبة والوفاق، وكانت الأسرة ـ بما فيها ـ من الأبناء ـ قمة الإيمان الصحيح والجسم السليم والخلق القويم والعقل الناضج والنفس المطمئنة الصافية.

والنقاط التالية تتناول هذه القواعد:

1 ـ **الاختيار على أساس الدين:**

والمقصود بذلك هو الفهم الحقيقي للإسلام، والتطبيق العملي، وآدابه، والالتزام الكامل بمنهج الشريعة ومبادئها الخالدة، فعندما يكون الخطيبان على هذا المستوى من الفهم، يمكن أن تطلق على أحدهما أنه ذو دين وخلق فاضل وعندما يكونان على خلاف لك يمكن أن تحكم على أحدهما بانحراف السلوك وفساد الأخلاق والبعد عن الإسلام مهما ظهر للناس منهما من التقوى والصلاح[2].

وعلينا ألا نخدع بالمظاهر، مثل ارتداء الحجاب أو النقاب أو تربية اللحية أو حمل المسابح أو ترديد الكلمات الرنانة في المناسبات... ولكن علينا أن نتحرى الدقة في السؤال والبحث. وقد بين لنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذا الأمر، عندما

---

(1) سورة النور، آية: 30 ـ 31.

(2) عبد الله علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، مرجع سابق، ص 63.

جاءه رجل يشهد لرجل آخر فقال له عمر: أتعرف هذا الرجل؟ فأجاب: نعم. قال: هل أنت جار له؟ تعرف مدخله ومخرجه، فأجاب الرجل: لا، قال عمر: هل صاحبته في السفر الذي تعرف به مكارم الأخلاق، فأجاب الرجل: لا. قال عمر: هل عاملته بالدينار والدرهم الذي يعرف به ورع الرجل: فأجاب الرجل: لا. فصاح به عمر: لعلك رأيته قائماً قاعداً يصلي في المسجد يرفع رأسه تارة ويخفضه أخرى فرد الرجل: نعم. قال له عمر: اذهب فإنك لا تعرفه والتفت إلى الرجل وقال له ائت بمن يعرفك[1].

فعمر رضي الله عنه لم ينخدع بشكل الرجل ومظهره ولكنه عرف الحقيقة بموازين صحيحة كشفت عن حاله ودلت على تدينه وأخلاقه، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام (إن الله لا ينظر إلى صوركم وأجسادكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم)[2]. لهذا أرشد الرسول ﷺ لمن يطلب الزواج أن يظفر بذات الدين، لتقوم الزوجة بواجب الزوجة في أداء حق الزوج والأولاد والبيت على النحو الذي أمر به الإسلام. وهذا مصداقاً لحديث رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة لأربع، لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»[3].

ويوضح الرسول المعلم ﷺ أسباب هذا التفضيل على أساس الدين فيقول: «من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً، ومن تزوجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغض بصره، ويحصن فرجه، أو يصل رحمه، بارك الله له فيها، وبارك لها فيه»[4].

---

(1) أبو الفرج عبد الرحمن علي بن محمد ابن الجوزي: مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. ط3 (دار الكتب العلمية، بيروت، 1987) ص 206.

(2) أخرجه أبو داود عن أبي هريرة، جـ2، الحديث رقم 2047، كما أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجة والدارمي (ونسنك، جـ2، ص 166).

(3) فتح الباري، جـ11، ص 36، النكاح، باب الأكفاء في الدين.

(4) حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني، عن أنس.

وقال الرسول ﷺ في حديث آخر: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»[1].

فالرسول ﷺ يبين أن أعظم فتنة على التربية والأخلاق أن تقع الفتاة المؤمنة في يد خاطب متحلل أو زوج ملحد لا يرقب في مؤمنة إلاً ولا ذمة، ولا يقيم للشرف والغيرة والعرض وزناً ولا اعتباراً ومما لا شك فيه أن الأولاد عندما ينشؤون على الانحراف والإباحية ويتربون على الفساد والمنكر تكون الكارثة الكبرى[2].

إذن فالرسول ﷺ عندما يبين المعيار الحقيقي للزواج ويجعل الدين أساساً له، فإنه يحقق السعادة الكاملة للبيت والتربية الفاضلة للأولاد والشرف الثابت والاستقرار المنشود للأسرة[3].

2 ـ **الاغتراب في الزواج**[4]:

كذلك من توجيهات الإسلام تفضيل المرأة الأجنبية عن الرجل على النساء اللاتي من نسبه أو أقاربه حرصاً على نجابة الولد وضماناً لسلامة جسمه من الأمراض السارية أو العاهات الوراثية وتوسيعاً لدائرة التعارف الأسرية وتمتيناً للروابط الاجتماعية، ففي هذا تزداد أجسامهم قوة ووحدتهم تماسكاً وصلابة، وتعارفهم سعة وانتشاراً، والرسول ﷺ يحذر من الزواج بذوات النسب والقرابة لكي لا ينشأ الولد ضعيفاً وتنحدر إليه عاهات أبوية وأمراض أجداده (تخيروا لنطفكم. وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم)[5].

وهذا ما أثبته علم الوراثة فيما بعد، أن الزواج بالأقارب يجعل النسل ضعيفاً من ناحية الجسم والذكاء ويورث صفات خلقية ذميمة وعادات اجتماعية سيئة، وهذه الحقيقة قررها الإسلام منذ أربعة قرناً أو أكثر.

---

(1) البخاري، جـ3، ص 271.

(2) عبد الله علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، مرجع سابق، ص 38.

(3) التصوير القرآني للمجتمع، مرجع سابق، جـ1، ص 54.

(4) عبد الله علوان: **تربية الأولاد في الإسلام**، مرجع سابق، ص 41.

(5) أخرجه ابن ماجه في النكاح، 46 (ونسنك، ج6، ص 474).

3 ـ سلامة الزوجين من الأمراض:

روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ (تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم)[1] فالحديث يطلق بحيث تندرج تحته سلامة الزوجين من الأمراض المعدية والوراثية.

ويمكن الاستفادة بما توصلت إليه أبحاث العلماء في الطب البشري، للتعرف على سلامة البدن في كلا الزوجين قبل ارتباطهما، فالأمراض إن كانت معدية انتقلت من أحدهما إلى الآخر، وإن كانت وراثية انتقلت منهما إلى الطفل، وبعض الأمراض الوراثية في الوالدين حين تلتقي في الطفل يحدث بينهما تفاعلات تؤدي في الغالب إلى وفاة الطفل مبكراً، فمثلاً مرض (قصر السلاميات) يوجد في الإنسان الكثير من العوامل المميتة ومنها الجين الذي يتسبب في قصر سلاميات الأصابع حتى تبدو كأنها مكونة من عقلتين فقط. فإذا حدث بين رجل وامرأة ارتباط زوجي وكان كل منهما يحمل هذه العلاقة، فإن ذلك يؤدي إلى تكوين جنين لا يحمل أصابع في يديه أو رجليه ويحدث ذلك في مرحلة مبكرة لا تزيد على عام بعد ولادته تقريباً، كما أنه قد يوجد لهذين الأبوين أجنة سلاميات أصابعها كثيرة مثل الأبوين وتعيش عيشة عادية أو أفراد ليس بها أثر لهذا التشوه، وتبين هذه الحالة أن كلاً من الأبوين يحمل عاملاً مميتاً بصورة فردية، وإذا تصادف وجود هذين العاملين في جين واحد تسبب في موته[2].

وكذلك (مرض البله المصحوب بالعمى في الأطفال) وهي حالة ناتجة عن طفرة منتجة موجودة بصورة فردية، فإذا كان كلا الأبوين حاملاً لهذه الطفرة بحالة فردية نتج فرد حامل للعاملين وفي هذه يصاب الطفل بالعمى إلى جانب نقص في قواه العقلية ويموت بعد ولادته بعامين أو ثلاثة.

---

(1) ابن ماجة، النكاح، 46 (ونسنك، ج6، ص 474).

(2) عدنان السبيعي: **سيكولوجية الأمومة والطفولة**. جـ2، (الشركة المتحدة للتوزيع، القاهرة، د.ت).
ـ محمد السيد محمد الزعبلاوي: **الأمومة في القرآن الكريم والسنة النبوية**، ط2، (مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985)، ص 197.

لهذا يحسن بالزوجين أن يستفيدا من نتائج التحليل المعملي الطبي، لكي يتجنبا الزواج المؤدي إلى أطفال مشوهين أو مصابين بالجذام والبرص والجنون... و...، وهذا كله يؤثر على الحالة النفسية للزوجين مما لا يتحقق معه الهدف من الزواج في الإسلام، وهو السكن والمودة والرحمة[1].

والزواج على ضوء الشروط الصحية له أسسه العلمية، فإذا كانت الأسرة هي الأداة البيولوجية التي تحقق إنجاب النسل واستمرار حياة المجتمع، وهي الوسيلة التي تنتقل من خلالها الخصائص الوراثية من جيل إلى جيل، فإن سلامة الوالدين ـ لا شك ـ الصحية تؤدي إلى نسل سليم.

فالخصائص الوراثية تنتقل من الأبوين إلى الأبناء عن طريق الصفات التي تحملها الجينات. ويبدأ الجنين بالتقاء خلية واحدة يسهم بها الأب وبخلية واحدة تسهم بها الأم وهو ما يطلق عليه الزيجوت وهذه الجينات هي التي تحدد الصفات الموروثة.

وقد كان جالتون أول من دعا إلى حركة تحسين النسل في نهاية القرن التاسع عشر وهو من أطلق على الدراسات العلمية التي تهدف إلى تطبيق برنامج يضمن لكل طفل تكويناً وراثياً سليماً (علم تحسن النسل) ويهتم هذا العلم بإعداد الرأي العام حتى ينظر إلى الزواج والإنجاب نظرة إنسانية سامية وإقناع المقبلين على الزواج بأن الوراثة الصالحة والاستعداد الجسمي السليم هو حجر الزاوية في الحياة الأسرية السعيدة. وأهم فروع هذا العلم تحسين النسل الوقائي الذي يرمي إلى تبصير الآباء بأخطار الإدمان على الخمر وتعاطي المخدرات، وقد ثبت علمياً بأن المشروبات الكحولية تؤثر على خلايا المخ وتضر بكافة خلايا الجسم، كما تؤدي المخدرات إلى انهيار القوى العقلية والجسمية وكلاهما تترتب عليه وراثة ضعيفة. وهناك مخاطر أخرى تتمثل في الأمراض التناسلية التي تصيب الرجل والمرأة وتؤدي أحياناً إلى العقم أو الإجهاض أو تعريض الطفل لتشوهات ولادية مختلفة.

ويقرر كثير من العلماء أن ضعف النسل وانحطاط قدرته العقلية يرجع في كثير من الأحيان إلى عوامل وراثية، ولهذا السبب ينصحون بعدم الزواج من

(1) جون كنجر وآخرون: **سيكولوجية الطفولة والشخصية**، ترجمة أحمد عزت سلامة، وجابر عبد الحميد جابر (دار النهضة العربية، القاهرة، 1970م، ص 89).

الأقارب خاصة إذا كانت درجة القرابة وثيقة، حيث تنتقل إلى الذرية كل الصفات السيئة في الأحوال القريبة وبعض الخصائص في الأحوال البعيدة. ويعتبر تنظيم النسل معياراً صحياً في المقام الأول، فهو إجراء يدخل في اعتباره صحة الأم ويسعى إلى توفير الولادة المأمونة والنمو الصحي للأطفال الأسوياء من ناحيتين[1]:

حيث يتعلم الأبوان طريقة تنظيم إنجاب الأطفال على فترات متباعدة بحيث يولدون عندما تكون الأم في حالة صحية ونفسية ملائمة لاستقبال الطفل الجديد، وعندما تصبح ظروف الأسرة مناسبة بتوفير الرعاية المناسبة للأطفال وإشباع حاجاتهم المختلفة.

والثانية مساعدة الزوجين في علاج العقم حتى يتمتعا بعواطف الأبوة ويكتمل بناء الأسرة، ولقد نظمت الطبيعة فترات متباعدة لإنجاب النسل عن طريق الهرمونات والبرولكتين الذي لا يؤثر فقط في تدفق لبن الأم بل يعمل كذلك على منع عملية تكوين البويضة التي تتحول بعد عملية الإخصاب إلى جنين[2].

وهناك دليل آخر يؤيد ميل الطبيعة إلى إنجاب النسل على فترات متباعدة، فتشير البحوث الطبية إلى ارتفاع معدل وفيات الأطفال الذين يولدون خلال فترات متقاربة للحمل، وتشير إحدى الدراسات المركزة أن نسبة الوفيات تصل إلى 5 و1٪ عندما تكون الفترة بين الحمل سنة واحدة وتنخفض النسبة إلى 1٪ عندما تكون المدة بين الحمل وآخر لا تقل عن سنتين، ويقول الباحث: إن تكرار الولادة يؤثر على صحة الأم وبالتالي تضعف قدرتها على حماية الأطفال الذين يولدون في فترات متقاربة دون أن تتوفر لها فرصة ملائمة لاسترداد قوتها. ومن المسلم به أن المرض يؤثر تأثيراً بالغاً في حياة الزوجين سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الجو النفسي المحيط بها[3].

---

(1) محمد حسن: **الأسرة ومشكلاتها** (دار النهضة العربية، القاهرة، 1981م) ص 72.

(2) فرانسيس ل. أيلغ، لويز ب. ايمز: **سلوك الطفل**. ترجمة فاخر عاقل، ط2 (درا طلاس، دمشق، 1987م) ص 114.

(3) أحمد عزت راجح: **أصول علم النفس** (مطبعة الأهرام التجارية، القاهرة، د.ت.) ص 241.

ثالثاً ـ حالة الأم النفسية أثناء الحمل والولادة:

لا شك أن الحمل والولادة من الأمور التي تهم الزوجين والمجتمع أيضاً والحالة النفسية للأم لها تأثير كبير على نمو الجنين، وهنا للأب دور كبير في علاقته بزوجته لأن ذلك ينعكس على الجنين نفسه، فمن الضروري توافر الاستعداد الحيوي اللازم لعملية الإخصاب وتوافر الاستعداد النفسي لتحمل مسؤولية الأبوة والرغبة في الطفل والاستعداد لمواجهة أي مشكلات أو طوارئ أثناء الحمل.

والاستعداد النفسي يتضمن النضج الانفعالي والاجتماعي والاستعداد لتحمل مسؤولية الأبوة، ويقول الأستاذ العالم (هيلين دويتش): إن هناك فرقاً بين الأب البيولوجي والأب النفسي[1]. ويقصد بالأب البيولوجي الأب والأم ـ اللذين أنجبا الطفل، أما الأب النفسي فيقصد به من يقوم بعملية الأبوة والأمومة والرعاية النفسية والتربوية بوجه عام، ولهذه الأبوة دور اجتماعي هام يقوم به الراشدون، وينطبق هذا على الأب البديل والأم البديلة والمدرس والمدرسة والطبيب وكل من له دور في تربية الطفل ورعاية نموه النفسي، ويحب الطفل ويقدره ويحترمه كشخص وأن يحب صحبته وتربيته ويفهم سلوكه ويمده بالرعاية والدعم اللازم وأن يستجيب لحاجات الطفل قبل حاجاته الخاصة وأن يستقبله ويسعد به، ويجب في سبيل تحقيق ذلك أن يتحلى بالصبر.

والتخطيط لعملية الحمل وتنظيم النسل أمر يحتاج إلى عناية من جانب الرجل والمرأة كما يحتاج إلى استشارة الأخصائيين، لأن هناك عوامل كثيرة تدخل في الحساب، مثل سن الأب والأم وصحتهما العامة، والوضع الاقتصادي، وكذلك ثقافة الوالدين.. إلخ. هذه الأمور يتقرر في ضوئها متى يبدأ تكوين الأسرة وعدد الأطفال والفترة بين كل طفل وآخر وحتى أنسب الشهور لعملية الإنجاب[2].

وبالحمل والولادة تدخل الأم في دور اجتماعي جديد هو دور الأمومة لما يصاحب ذلك من ضرورة تعلم معايير اجتماعية جديدة، وهذا الأمر يحتاج إلى امرأة

---

(1) عدنان السبيعي: **سيكولوجية الأمومة والطفولة**، مرجع سابق، ص 45.

(2) عبد اللطيف فؤاد: **أصول علم النفس** جـ1 (وكالة المطبوعات الكويت، 1971)، ص 81.

ترضى عن دورها كأنثى، حيث تكون عملية الحمل والولادة ترضي عندها شيئاً ما وتشبع لديها حاجاتها.

أما إذا لجأت الأم إلى وسائل منع الحمل فإنها قد تصاب باضطرابات نفسية إذا حدث حمل رغم إرادتها، وهكذا ينعكس على الجنين والوليد حيث يصل هذا الوليد إلى العالم الخارجي وهو غير مرغوب فيه.

فمن الضروري التوافق في عملية الحمل والولادة سواء كان ذلك مخططاً أم غير متوقع، وهذا التوافق يشمل إعداد المنزل، وعمل حساب من سيرعى الوليد ـ إذا كانت الأم تعمل ـ حيث إن الولادة تستلزم إحداث تغييرات في حياة الأسرة وعاداتها، فحرية الحركة بالنسبة للوالدين سوف تحدد بعض الشيء، ونومها سوف يتخلله الكثير من الاستيقاظ لتلبية نداء الطفل[1] وهكذا.

وجدير بالأم أن تعنى بجنينها وتبتعد به عن جميع الاضطرابات النفسية، ويجب على الوالدين ألا يلقيا العبء كله في تفسير أنواع الشذوذ على عامل الوراثة، حيث أثبتت التجارب أن كثيراً من الأمراض كان يعتقد أنها وراثية ثم اتضح أنها كانت نتيجة لعوامل بيئية، ويجب على الأم أن تتخذ جميع الوسائل الوقائية جسمياً ونفسياً، لأن ذلك يعين الطفل على أن يبدأ حياته بداية جديدة.

كما يجب أن تحدد العلاقات الجنسية أثناء الحمل إلى أقل ما يمكن خاصة في الثلث الأول من أشهر الحمل لكي لا يكون ذلك سبباً في احتمال الإجهاض وفي الثلث الأخير منه كي لا يكون سبباً في انتقال العدوى. وعلى المجتمع أن يهتم بالأم الحامل ويرعاها طبياً ونفسياً واجتماعياً بحيث يحاط الجنين بأحسن ظروف ممكنة لإكمال عجلة النمو.

رابعاً ـ الزواج المبكر وسلبياته:

تسعى كثير من الأسر في مجتمعاتنا العربية، وخاصة الريفية إلى تزويج بناتها في سن مبكرة، بل إنها قد تلجأ إلى التزوير في شهادات الميلاد، وتقديم الرشوة لعقد

---

(1) عبد الجليل محمد المحجوب: هكذا نربي. الشركة التونسية للنشر، تونس، 1987م) ص 145.

القران قبل السن القانونية. والزواج المبكر له مخاطره ومحاذيره البيولوجية والاجتماعية والنفسية، والتي يجب مراعاتها بدقة عند الإقدام على الزواج.

1 ـ محاذير الزواج المبكر بيولوجياً:

وهذه المحاذير على أنواع، فمن المعلوم أن النضج والنمو لا يكتملان في جسد المرأة قبل بلوغها سن الثانية عشرة كنمو العظام ونمو الأعضاء.. إلخ، وزواجها قبل هذه السن يشكل خطراً على وظائفها البيولوجية، أما الخطر الأكبر فهو الذي يهدد الأطفال الذين يتم إنجابهم قبل بلوغها هذه السن، لأنها بيولوجياً غير معدة للإنجاب وهذا الخطر يتجسد في إنجابها أطفالاً متخلفين جسدياً وعقلياً، أطفالاً قاصري النمو وغير طبيعيين وهذا الخطر في إنجابها أطفالاً في سن المراهقة يعادل الخطر في إنجاب المرأة أطفالاً في سن متأخرة من العمر[1].

2 ـ محاذير الزواج المبكر اجتماعياً:

إن الإقدام على الزواج المبكر يعني بناء مؤسسة، ومعلوم أن بناء أي مؤسسة من المؤسسات الأخرى ـ وهي أقل أهمية بالطبع ـ تتطلب إعداداً ومعرفة وتقنيات ومهارة، فكيف بمؤسسة الزواج التي بني عليها الجنس البشري، أي الإنسان الذي هو أهم قيمه وأهم عنصر، ويفترض فيمن يقوم على إنشاء مؤسسة الزواج أن يحصل على معرفة وإعداد للاضطلاع بهذه المهمة، فمثلاً: قضية إنجاب الأطفال أنها ليست وظيفة بيولوجية بل هي أيضاً وظيفة تتطلب معرفة وقوانين معينة، معرفة نفسية وتربوية وصحية واجتماعية وعلى العموم تتطلب معارف عدة لا بد من أن يعيها الأب والأم حتى تسهل عليها عملية تربية أطفالها، والزواج المبكر يقلل من حظوظ اطلاع الزوج والزوجة على هذه المعارف والتقنيات وبالتالي تكون النتائج وخيمة تبدأ من المشكلات التي ستنتج عن العلاقات بين أفراد الأسرة بسبب الجهل. وكيف أن أسرة من هذا النوع ستنتج أفراد غير متكيفين أو مصابين بكثير من العقد والمشاكل النفسية، ولقد ذكرت الدكتورة مريم سليم في مجلة المرأة نقلاً

---

(1) محمد رفعت: **كيف تربين أولادك** (دار المعرفة، بيروت، 1977)، ص 21.

عن «الكفاح العربي 591 السنة 16»، أن إنشاء أسرة يتطلب أعداداً حتى في أبسط الأمور؛ غذاء الأسرة مثلاً: المطلوب أن تعرف المرأة كيف يجب أن تختاره متنوعاً حاوياً لكل الفيتامينات اللازمة، وأن تعرف كيفية حفظه سليماً صحياً. وإنشاء أسرة يتطلب إعداداً في نواح عديدة فكيف يتسنى لمراهقة في السادسة عشرة أن تلم بالمعارف المطلوبة، والنتيجة حتماً غياب مثل هذه الأمور عن الأسرة وبالتالي تصبح وظيفة الأسرة بيولوجية فقط[1].

3 ـ محاذير الزواج المبكر نفسياً:

تقول الدكتورة مريم سليم في نفس العدد: تتعرض الفتاة التي تتزوج مبكراً للإرهاق النفسي والجسدي والعقلي لأنها عندما تصبح في عمر الخامسة والثلاثين تكون قد أنجبت عدداً كبيراً من الأطفال، إذاً هي تستهلك كل حيويتها وطاقتها مبكراً وكثيراً ما تحدث مثل هذه الحالات في مجتمعنا وينتج عنها مشاكل اجتماعية كثيرة منها أن الزوج لا يعود يرى في هذه الزوجة المرأة الملائمة له، وهو الذي تطور اجتماعياً ومهنياً وما زال في أوج حيويته، والمرأة هنا خاسرة.

وخلاصة القول أن هناك آراء كثيرة حول الزواج المبكر في فترة المراهقة فبعضها يقول إن العمر الزمني ليس دليلاً على النضج وبعضها يرى إن النضج يتم في التاسعة عشرة إلا أن نمو الحوض لدى بعض الفتيات يستمر حتى الخامسة والعشرين، وبعضها يقول إن الولادة تكون أيسر بين سن السادسة عشرة والثانية عشرة، وبعضها يحذر من الحمل قبل السادسة عشرة لأنه قد يصاحبه مضاعفات صحية وأن الفتاة في سن ومرحلة لا تسمح لها بعد بالقيام بدور الأمومة الكاملة كما أسلفنا القول في ذلك. وفي الغالب تميل الأم إلى الاستجابة لخبرة الحمل بطريقتها الخاصة التي تتفق إلى حد كبير مع سمات شخصيتها قبل هذه الخبرة، وتختلف النساء في الاستجابة الجسمية لخبرة الحمل مثلما يختلفن في الاستجابة النفسية لهذه الخبرة، فكثير من السيدات يعانين في الشهور الأولى من التقيؤ والإغماء والتوتر، وهذا يرجع إلى قلق المرأة وخوفها من

(1) أحمد عزت راجح: **أصول علم النفس**. مرجع سابق، ص 124.

الحمل، وتشير بعض الدراسات إلى أن الأم التي ترغب في الحمل تقل مخاوفها منه تكون موفقة أكثر من زميلتها التي لا ترغب في الحمل وتخافه[1].

والحمل من أول مرة يزيد من سعادة المرأة لأنها تطمئن إلى خصوبتها وهذا يضيف إلى سعادة الزوجين هناء وبهجة ويقوي الرباط القائم بينهما.

والحمل يعبر عن حيوية الزوج ورجولته بالإضافة إلى أن الحمل يزيد من التزاماته ويعتبر بداية نمط جديد من الحياة يحتاج إلى تعلم جديدة وتوافق. وتحتاج الأم الحامل إلى قدر كبير من المساندة الانفعالية حيث تحتاج إلى ما يطمئنها ما عساه أن يكون لديها من أفكار خاطئة أو خرافية عن خبرة الحمل والولادة وما عساه أن يفقدها الجنين أو يؤدي إلى تشويهه.

كما تحتاج الأم إلى قدر كبير من المعلومات الخاصة بعملية الولادة الطبيعية وهذا بالطبع يأتي عن طريق القراءة أو ملاحظة صديقاتها أو قريباتها، وإذا صاحب الحمل ظروف اقتصادية قاسية وأعباء ثقيلة قد يثقل ذلك كاهل الأم ويؤثر فيها تأثيراً نفسياً، وفي بعض حالات الزواج غير الموفق يزيد الحمل الأمور تعقيداً والحياة تعاسة، فلدى بعض الأمهات تعتبر عملية الولادة خبرة عادية إلا أنها ليست سهلة تماماً، ولدى بعض الأمهات قد تظهر لديهن ردود فعل انفعالية قد تكون بسيطة لا تدعو إلى القلق وقد يصل إلى درجة الاكتئاب، ونحن نعلم أن الولادة العسرة أو التي تتم عن طريق الجراحة قد تترك آثاراً نفسية سيئة لدى الأم تجعلها تخشى أن تكرر الحمل مرة أخرى[2].

تعليق عام:

حرص الإسلام على قيام الأسرة على أسس متينة وسليمة، لأنها هي الدعامة الأولى التي يتشكل منها صرح المجتمع، ووضع على كاهلها أعباء تربية النشء، وإعدادهم، كي يتولوا في المستقبل مسؤولية تطوير مجتمعهم.

واتضح ذلك في توجيهات الرسول المعلم ﷺ، حيث أكد على الأثر الكبير الذي تتركه الأسرة في الطفل، فقال عليه الصلاة والسلام: «ما من مولود إلا يولد

---

(1) أحمد عزت راجح، المرجع السابق مباشرة، ص 28.

(2) محمد حسن: الأسرة ومشكلاتها، مرجع سابق، ص 81.

على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه، ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء»[1].

ودعا الرسول ﷺ إلى تحمل الأب والأم مسؤوليتهما في تربية أولادهما، فقال: «ألا كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على أهل بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»[2].

والوسيلة المشروعة لإقامة الأسرة المسلمة هي الزواج، لذا نجد الإسلام يدعو الشباب إلى الزواج، ويطلب من المجتمع تذليل الصعاب أمامهم، عن طريق توفير المسكن المناسب والتقليل من المهور، وتخفيف الأعباء على الزوج والبحث عن الشاب المتدين الذي يحفظ كرامة وشرف بناتهم.

وفي هذا السياق، فقد أقامت بعض الجماعات الإسلامية بالسودان ومصر حفلات زواج جماعية تخفيفاً عن الزوجين وأهلهما من المصروفات التي لا فائدة منها، وكذلك الدعوة إلى إحياء المظاهر الإسلامية الجميلة التي تركها المجتمع وانشغل بتقليد المجتمعات غير الإسلامية، في الصرف ببذخ على إقامة الحفلات التي يتخللها ارتكاب المحرمات.

كذلك حرص الإسلام على إقامة البيت المسلم على أساس من المودة والرحمة وجعله سكناً لكل من الزوجين. ولا شك أن هذا الهدف الأسمى للزواج في الإسلام، لا يتحقق في وجود المشاجرات والمشاحنات بين الطرفين، والتي قد تنتج من تدخل أطراف أخرى في النزاعات الأسرية.

وحرصاً من الإسلام على هدوء بيت المسلم وجعله سكناً فقد أمر الشباب بعدم تعرضهم لما يثير الفتنة والنظر إلى مفاتن المرأة، وجاء ذلك في سورة النور: قال الله تعالى: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ

(1) مسلم، جـ8، ص 52.

(2) البخاري، جـ 9، ص 77.

زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ...﴾[1].

ودعا المرأة إلى لبس الحجاب وإخفاء زينتها وعدم وضع الروائح المثيرة للفتنة «أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية»[2].

كما نهى الإسلام عن الاختلاط، واختلاء الرجل بالمرأة، فإن ذلك دافع لإثارة الشهوات: «.. لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما»[3]، وفي حديث آخر عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها محرم». فقال رجل: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجّة، وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا. قال «فانطلق فحج مع امرأتك»[4].

ونصح الرسول ﷺ الرجال المتزوجين، إذا ما تعرضوا لرؤية امرأة جميلة تثير فيهم شهوتهم الجنسية، بأن يواقعوا زوجاتهم، فإن ذلك يخمد شهوتهم، ويعينهم على السيطرة عليها.. قال الرسول ﷺ «إذا أحدكم أعجبته امرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه»[5].

والباب مليء بالنصائح والأوامر والنواهي، والتي من شأنها جميعاً، العمل على استقرار البيت المسلم وجعله أكثر استقراراً وأمناً، وجعل العلاقات الزوجية أكثر مودة ورحمة.

وإذا كان الإسلام قد شجع الشباب على الإقدام على الزواج ورفض الرهبانية، فإنه شجع الآباء والأمهات على الإنجاب وحسن التربية «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم»[6].

---

(1) سورة النور، آية: 30 ـ 31.

(2) أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد (جـ4، ص 414) والدارمي (ونسنك، جـ2، ص 347).

(3) أخرجه الترمذي (الشيباني، جـ3، ص 44).

(4) أخرجه الشيخان (الشيباني، جـ2، ص 16).

(5) أخرجه مسلم أبو داود والترمذي والنسائي (ناصف، جـ2، ص 331).

(6) أخرجه أبو داود عن معقل بن يسار، جـ2، الحديث رقم 2050.

وهذا يذكرنا بدعوى «تحديد النسل»، و«تنظيم النسل»، والتي تتبناها أجهزة الدولة في معظم الدول النامية، والتي تتميز بارتفاع معدل المواليد. وهذا الأمر ـ تنظيم النسل على مستوى قومي ـ قد بات معروفاً للجميع، من كثرة المناقشات التي دارت حوله، ومفادها أن تنظيم النسل، موضوع يختص بكل أسرة وظروفها، والحالة الصحية للأم، وأيضاً إتمام مدة الرضاعة لكل طفل وهي عامان.

وفي مقام اختيار الزوجة المناسبة التي ترعى زوجها وأطفالها، فبالإضافة إلى ما ذكرناه من شروط وتوجيهات وضعها الإسلام، وأشار إليها وقائع البحث العلمي الحديث، فإنه يطيب لنا أن نعرض لرأي أحد الباحثين المسلمين وهو ابن الجزار القيرواني (285 ـ 369هـ، 895 ـ 981م) حيث أشار في كتابه (سياسة الصبيان وتدبيرهم) إلى حرصه على مراعاة خاصتين في اختيار الزوجة وهما[1]:

الأولى: جسمية صحية، وهي استقامة البدن وخلوه من الأمراض.

والثانية: نفسية، وهي الذكاء والفطنة، حيث إن الطفل سيرث صفات أمه، يرث شكلها (جمالها) وقوة بدنها، كما يرث ذكاءها وأخلاقها.

يقول ابن الجزار: إن الذي يحتاج إليه من المرأة عند طلب الولد هما أمران: أحدهما من البدن، والآخر من النفس، وذلك أول صلاح الولد، والأساس الذي يبنى عليه تأديبه وتربيته. فالذي من البدن، اعتدال مزاج الطفل وهيئته، وأن تكون المرأة خيّرة صحيحة البدن، وأما الذي من النفس فصحة القريحة وقوة الذهن وتهذيب الخاطر، فهو الذي يحتاج إليه من المرأة وذلك أنه ليس من سقم البدن وفساد القريحة عادة.

---

(1) ابن الجزار: سياسة الصبيان وتدبيرهم تحقيق الحبيب النصيلة، الدار التونسية للنشر، 1968، تونس، ص 59 نقلاً من: علي إدريس: سياسة الصبيان وتدبيرهم لابن الجزار القيرواني.

ـ بحث منشور في: المنطقة العربية للتربية والثقافة والعلوم: من أعلام التربية العربية الإسلامية المجلد الثاني، 1988، ص. ص 65 ـ 83.